قانون المالية

تقتصر الميزانية العامة الدولة على تبيان الإيرادات النفقات النهائية للدولة، وهي تعتبر جزء من قانون المالية، و قانون المالية ليس كالقوانين الأخرى لأنه لا يتضمن عقوبات أو جزاءات مترتبة و إنما إجراءات تنظيمية موضوعة من طرف الدولة من حيث تحصيل الإيرادات و تنفيذ النفقات .

تطور قانون المالية في الجزائر

أول ميزانية للجزائر المستعمرة ظهرت في نص يعود تاريخه إلى عام 1839 الذي يقر ميزانية عامة للمصالح الاستعمارية في الجزائر و في أول أوت 1898 أنشأت المفاوضات المالية (جمعيات المفاوضات المالية 1898-1944) ،(الجمعية المالية الجزائرية 1945- 1946)، (لجمعية الجزائرية 1947-1956) وفي عام 1931 أعترف للجزائر بالشخصية المالية بالرغم من كون ميزانيتها تقترب من الميزانيات المحلية سواء في تكوينها أو شكلها ،

و في 20سبتمبر 1947 ألغيت المفاوضات المالية و أنشئ المجلس الجزائري الذي يقر ميزانية عامة تشمل ميزانية الجنوب التي كانت مستقلة عن الأحكام التنظيمية والقانونية الإدارية إلا أنه يفتقر إلى الممارسة الكاملة للسيادة المالية ،و بعد الإستقلال و في ديسمبر 1962 أول ميزانية للجزائر المستقلة إتسمت بجانب المحافظة على سير جهاز الدولة وتجسيد لوجودها خصوصا على الصعيد المالي و التنظيمي نظرا لغياب التخطيط و ضعف الإمكانيات المالية و إصدار أول قانون رقم 88-02 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن التوجيه و التخطيط ،فأنه يمكن للدولة إصدار قانون للمالية بحيث يوجه و يؤطر السياسات المالية و المالية العامة للجزائر لضمان توجيه موحد للتنمية و الوصول إلى الهدف وهو النهوض بالاقتصاد المحلي.

تعريف قانون المالية

قانون المالية يقر و يرخص بالنسبة لكل سنة مدنية، مجمل موارد الدولة وأعبائها و كذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق

العمومية كما يقر و يرخص علاوة على ذلك المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية و كذلك النفقات بالرأسمال

كما ورد له تعريف آخر:"قانون المالية المالية هو تلك الوثيقة المحضرة منقبل السلطة التنفيذية و المصادق عليها من قبل البرلمان و التي تحدد خلال سنة مالية طبيعية كمية المبالغ التي تخص موارد الدولة و أعبائها المنتظر تنفيذها و ذلك في إيطار احترام التوازنات العامة

والأخير يمكن تعريف قانون المالية على أنه وثيقة مالية سنوية، تتضمن الميزانية العامة، وأحكام مختلفة متعلقة بالإيرادات العامة.

محتوى قانون المالية:

الباب الأول: يحتوي على أحكام (خاصة) متعلقة بالإيرادات العامة كأحداث الضرائب والرسوم الجديدة، أو الغائها أو تغيير معدلاتها وأحكامها

مثلا: الضريبة على الثروة تمّ الغاؤها...إذن نجدها في الباب الأول لقانون المالية.

كانت الضريبة على الارباح للمؤسسات الانتاجية: 17% ثم ارتفعت الى 19% ايضا نجدها في الباب الأول لقانون المالية.

الباب الثاني: نجد فيه كل ما يتعلق بالنفقات العامة للدولة، أي نستطيع من خلاله ان نعرف كم خصصت الدولة من مبالغ مالية لنفقات التسيير بمختلف انواعها، وكم خصصت من مبالغ لنفقات التجهيز.

خصائص قانون المالية

1 /قانون المالية عملية سياسية : لأنه لا يعتبر عملية تشريعية لوحدها و إنما يعبر عن النظام المالي للدولة و بالتالي سياسة اقتصادية.

2 /خاصية الإجازة : إن مشروع قانون المالية الذي تحضره الحكومة تحت إشراف وزارة المالية لا يكون قابل للتنفيذ إلا إذا طالب بذلك البرلمان و أصدره رئيس الجمهورية

3 /قانون المالية عملية سنوية وضرورية: يوضع قانون المالية لسنة واحدة حسب المادة 03 من قانون 17/84 لكن يمكن أن تطرأ على هذا المبدأ استثناءات قد تحدث كأن يجعل قانون المالية يمتد لأكثر من سنة و عندها قانون المالية القادم يكون أقل من سنة

4 /خاصية التقدير: هوعملية تقدير لأنه يتضمن تقديرات فيما يخص النفقات و بالتالي تقديرات الموارد لتغطية هذه النفقات. ويتجسد فيما يلي:

أ/ تقرير سنوي للتوازن الإقتصادي و المالي و النتائج المحصل عليها و أفاق المستقبل.

ب/ ملحقات تفسيرية تبين خاصة مايلي.

*التقسيمات حسب كل صنف من أصناف الضرائب ،لا سيما تلك المتعلقة بالإجراءات الجديدة ، و بصفة عامة تقديرات الحواصل الناتجة عن موارد أخرى.

*توزيع نفقات التسيير لمصالح الدولة حسب كل فصل المرفوقة عند الإقتضاء بتقييم حول تطور تكاليف الخدمات.

*توزيع النفقات ذات الطابع النهائي للمخطط السنوي ، حسب كل قطاع.

*القائمة الكاملة للرسوم شبه جبائية.

أنواع قانون المالية

قانون مالية سنوي:

يعرف كذلك بقانون الأساسي ، وحسب المادة 3 من قانون 17/84 هو يقر و يرخص مجمل موارد الدولة و أعبائها و كذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية ، كذلك يقر و يرخص المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية و كذلك النفقات الخاصة برأسمال

قانون مالية تكميلي "المعدل"

يمكن لقانون المالية المعدل دون سواه ، إتمام أحكام قانون المالية للسنة أو تعديلها خلال السنة الجارية،

"إن قانون المالية التكميلي هو الوحيد الذي يعدل قانون المالية السنوي وعلى هذا الأساس فهو مرتبط به ، فقانون المالية السنوي يكون معرض للخلل لتغير بعض المعطيات الإقتصادية أو الإجتماعية أو السياسية مما يستدعي التعديل عن طريق القوانين التكميلية "و يتم المصادقة على القوانين التكميلية بطريقتان:

*إما أن تعد الحكومة هذه القوانين و تقترحها على البرلمان للمصادقة عليها.

*إما أن تقوم الحكومات بإدخال هذه التعديلات على القانون الأساسي بصفة مباشرة و ذلك بإستعمال سلطتها التنظيمية المتمثلة في المراسيم التنظيمية المتمثلة في المراسيم التنفيذية لتعرضها فيما بعد على البرلمان للمصادقة عليها.

*بالنسبة للنفقات إذا كانت غير كافية أو جديدة تظهر على شكل نفقات تكميلية أو جديدة.

*بالنسبة للإيرادات إذا كانت غير كافية تطلب السلطة التنفيذية إيرادات جديدة (ضرائب ، رسوم) ، "مثل القانون التعديلي 1997 الذي خص بتعديل مادة من قانون مالية 1991 ،

يعتبر القانون الوحيد الذي بإمكانه تعديل قانون المالية السنوي و لكن يمكن أن تكون هناك قوانين أخرى بإمكانها تعديل قانون المالية الأساسي نظرا لأهميتها و حساسيتها ، مثل القانون الضريبي ،القوانين البترولية ، القوانين المتعلقة بالإستثمارات " .

قانون ضبط الميزانية:

هو تلك الوثيقة التي يثبت بمقتضاها تنفيذ قانون المالية و عند إقتضاء قوانين المالية التكميلية أو المعدلة الخاصة بكل سنة مالية.

و كتعريف آخر له: قانون ضبط الميزانية هو قانون يضبط النتائج المالية لكل سنة مالية، وهو يصادق على الفروقات و النتائج و التقريرات المعدة في إطار قانون المالية السنوي ، إذن هو وسيلة مراقبة السلطة التشريعية

للسلطة التنفيذية ، فيسجل الأرقام الفعلية التي حصلت بالنسبة للنفقات والإيرادات،

ويعتمد عليه في تحضير قوانين المالية أو قانون المالية للسنة القادمة وكذلك استخراج الفوارق بين الأرقام التقديرية و الأرقام الحقيقية.